

قرار رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها رقم ٦٩ بتاريخ ٠٧ فبراير ٢٠٢٣ بشأن فتح باب الترشيح لشغل "منصب مدير مرصد الهيئة"

إن رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

بناء على:

- الظهير الشريف رقم 36. 21. 1. 21 صادر في 8 رمضان 1442 (21 أبريل 2021) بتنفيذ القانون رقم 46.19 المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها؛
- والنظام الأساسي الخاص بالموارد البشرية العاملة للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها؛
- والنظام الداخلي للهيئة؛
- وقرار رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها رقم ٦٨. ٠٦ فبراير ٢٠٢٣ بتحديد شروط ومسطرة التوظيف والتعيين في مناصب المسؤولية؛

قرر ما يلي:

المادة ١: تعلن الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مرصد الهيئة.

المادة ٢: يفتح باب الترشيح لتقلد مهام منصب مدير مرصد الهيئة في وجه الأطر العليا المنتسبة إلى إدارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية ومؤسسات القطاع الخاص المتوفرين على الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا حاصلين على شهادة الماستر أو دبلوم مهندس الدولة أو دبلوم مماثل؛
- ✓ أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمسة عشر (١٥) سنة؛
- ✓ أن يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية كمدير أو مهام مماثلة، أو على الأقل كرئيس قسم أو مهام مماثلة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو الشبه عمومية أو القطاع الخاص داخل الوطن أو خارجه؛
- ✓ أن يتوفروا على المؤهلات العلمية والمعرفية والتدبيرية ذات الصلة بالمنصب المراد شغله، تمكّنهم من القيام بمهام التي تدخل ضمن اختصاصات مرصد الهيئة، ولا سيما:
 - إنجاز وتتبع الدراسات والأبحاث الميدانية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها؛
 - تتبع ودراسة مختلف أشكال ومظاهر الفساد؛



- تطوير نظام لليقظة في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها واستثمار المناهج والتكنولوجيات المتقدمة مع تحديد ووضع الأدوات والمصادر الضرورية لتفعيلها;
- تصميم وإعداد وتطوير قواعد معطيات وطنية في مجال الوقاية من الرشوة ومحاربتها وخلق روابط بين الفاعلين المعنيين ومصادر المعطيات وطنياً ودولياً وضمان جمع المعطيات وتكاملها;
- القيام بتحليل التقارير والمعطيات المتعلقة بمجالات تدخل الهيئة، وتجميعها وإنتاج وتحيين لوحات القيادة؛
- تتبع وتقييم فعالية وأثر الاستراتيجيات والسياسات العمومية؛
- القيام والتشجيع على الأبحاث في مجال تطوير المقاربات المنهجية المتعلقة بالقياس العلمي والموضوعي لتطور ظاهرة الفساد وكذا لقياس أثر البرامج والسياسات والاستراتيجيات لمكافحة تمظهراتها؛
- استثمار المؤشرات الدولية وإرساء مؤشرات وطنية من أجل قياس دقيق وموضوعي للفساد.

المادة 3: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ طلب الترشيح؛
- ✓ سيرة ذاتية "Curriculum Vitae" تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره التكوفي والمهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- ✓ استمارة الترشيح التي يمكن تحميلها من البوابة الإلكترونية للهيئة www.inpplc.ma أو من موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد؛
- ✓ نسخة من الدبلومات المحصل عليها؛
- ✓ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- ✓ نسخة من شواهد العمل التي ثبت توفر المعنى بالأمر على سنوات الخبرة الالزمة لشغل المنصب المذكور؛
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح لتدبير مرصد الهيئة وتطويره والرفع من أدائه.

المادة 4: تودع ملفات الترشيح عبر فضاء الترشيج <https://depot.emploi-public.ma> على بوابة التشغيل العمومي <https://www.emploi-public.ma>، أو تودع مباشرة، مقابل وصل بالاستلام، بقطب المالية والشؤون العامة - شعبة تنمية الموارد البشرية بمقر الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها الكائن بـ "شارع النخيل، جناح ب، الطابق الثالث، حي الرياض، الرباط"، وذلك ابتداء من 07.01.2023... إلى غاية 21.01.2023... خلال أوقات العمل الرسمي.

المادة 5: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها مهمة إجراء المقابلة الانتقائية، وترفع على إثر مداولاتها تقريرا إلى السيد رئيس الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها قصد المصادقة عليه.



المادة 6: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للهيئة "www.inpplc.ma" والأماكن المخصصة للإعلام بمقرها وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي "www.emploi-public.ma".

